تركوا تعديل الاركان الصلاة والسنن وتركوا اكثر الواجبات و
لا يجتنبوا عن المكروهات والمنهيات فاذا سئلوا عن هذه
العلماء اخبروا بمرتبة ادنى الجواز ولا يخبرون بمراتب السنة
والافضلية ولا يخبرون بكون صلاتهم مكروهات بكون
فاسدة ولا يخبرون بوجوب القضاء ويظن المؤمنون
انها تجوز جوازه طلقا بل هو جواز مقيد بالقضا بغير النواب
ويدل هذا على غلق باب العمل اكثر الناس في هذه الزمان
لا يعرفون كيفية الاستنجاء اكثرهم كالاستنجاء بالبول وعلى
هذا يدل ايضا على غلق باب العمل اي بالعلم لان اكثر الناس
لا يعرفون فرائض الوضوء وان عرفوها لا يعرفون ان غسل
العذارين فرضا ام لا ولا يعرفون ايضا ان غسل المرافق
والكعبان فرضا ام لا بل لا يغسلون هذه المواضع لان
المتوانيين لا يرون هذه الاعضاء ويحتمل ان في هذه

الاعضاء

الاعضاء بقي لمعه وان كانت قليلة فلا يجوز وضوءهم و
صلاتهم ويفتح عليهم باب الجدل لان مقصدهم
تعلم الالفاظ الصحيحة من الركيكة لا تعلم الاعمال الصحيحة
من الباطلة واقصى مرادهم ونهاية مقصودهم
تعلم العبارة المرغوبة لا تعلم العبادات المقبولة و
مرادهم معرفة المبتدا او الخبر والصفة والموصوف
الى ما لا نهاية له ليغلب اقرانهم فقط فلا يتقيدون
بدقائق الاستنجاء والوضوء والصلاة والمراد من الجدل
ان يتعلم العلم ويغلب في المباحثة وايضا يجادلون
مع على الاخرة لانهم اذا سئلوا يخبرون بالصلاة
المقبولة بلا عيوب الا المردودة بعيوب واما علماء
السوء فيخبرون بمرتبة الجواز فلا يخبرون بالكراهة
ووجوب القضاء بل يقولون بجواز صلوتهم كمرور الريح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)